



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُكَمَّلَةٌ

العدد (٢٠٨) - الجزء (٢) - السَّنة (٥٨) - رمضان ١٤٤٥هـ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (٢٠٨) - الجزء (٢) - السَّنَة (٥٨) - رمضان ١٤٤٥ هـ

جامعة المدينة العالمية
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



جُفُوقُ الصَّبْحِ مَحْفُوضَةٌ

النسخة الورقية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٦

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية :

١٤٣٩ - ٨٧٣٨

بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :
es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>



الهيئة الاستشارية

أ. د. / سعد بن تركي الخثلان

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

أ. د. / معالي أ. د. / يوسف بن محمد بن سعيد

أ. د. / عياض بن نامي السلمي

عضو هيئة كبار العلماء

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ. د. / عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أ. د. / مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ. د. / غانم قدوري الحمد

أ. د. / مبارك بن سيف الهاجري

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ. د. / زين العابدين بلا فريج

أ. د. / فالح بن محمد الصغير

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ. د. / حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ. د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

(رئيس التحرير)

أ. د/ أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

(مدير التحرير)

أ. د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ. د/ رمضان محمد أحمد الروبي

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ. د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان

أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية

أ. د/ عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ. د/ حمد بن محمد الهاجري

أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بجامعة

الكويت

أ. د/ أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ. د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ. د/ محمد بن أحمد برهجي

أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ. د/ باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ. د/ أمين بن عايش المزيني

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

د/ حمدان بن لايي العنزي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود

الشمالية

د/ إبراهيم بن سالم الحبشي

أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلامية

د/ علي بن محمد البدراني

(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي

(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

- ١- أن يكون البحث جديداً لم يسبق نشره.
- ٢- أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- ٣- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- ٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجية.
- ٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- ٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- ٧- في حال نشر البحث ورقياً يمنح الباحث (١٠) مستلآت من بحثه.
- ٨- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحق لها إدراجه في قواعد البيانات المحلية والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- ٩- لا يحق للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النشر - إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- ١٠- نط التوثيق المعتمد في المجلة هو نط (شيكاغو) (Chicago).
- ١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملاً على:
 - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
 - مستخلص البحث باللغة العربية، واللغة الإنجليزية.
 - مقدّمة؛ مع ضرورة تضمينها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
 - صلب البحث.
 - خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
 - يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:
 - البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج المعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة



محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١	مهارات الاستدكار والتحصيل العلمي عند المحدثين، وبعض تطبيقاتها العملية	١١
٢	د / سعود بن عابد بن سالم الحربي الملاحم الإنسانية لرعاية اليتامى، دراسة موضوعية من خلال السنة النبوية	٦١
٣	أ . د / محمد سيد أحمد شحاته حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في النهي عن القزع - دراسة حديثية فقهية -	١٢٣
٤	د / أحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الحمدان الصحابية الجليلة صفية بنت الزبير رضي الله عنها ، ومروياتها	١٧٣
٥	د / منى محمد مبخوت الحبشان الأحاديث الواردة في التنفل بركعتين - جمعاً ودراسة -	٢٣١
٦	د / صالح بن عبد الله مبارك الزبيدي الرد على النصارى عند المعتزلة - دراسة استقرائية تحليلية -	٢٩٧
٧	أ . د / خالد بن عبد العزيز السيف أمة النبي ﷺ ودلائلها على صدق نبوته - دراسة عقدية تحليلية -	٣٥٧
٨	د / سامية بنت ياسين البدري تناسخ الأرواح بين الهندوسية والبوذية - دراسة تحليلية مقارنة -	٤٠٥
٩	د / نزار بن طالب بن محمد عيسى الأحمدى الضوابط الفقهية لصحة بذل العوض في المسابقات ونماذج من تطبيقاتها المعاصرة	٤٥٩
١٠	أ . د / عوض بن حميدان الحربي الأحكام الفقهية المتعلقة بالربيب - دراسة فقهية -	٥١٩
	د / سعود بن ملوح العنزي - د / عبد الخالق محمد عبد الخالق أحمد	



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في النهي عن القزح

- دراسة حديثية فقهية -

The Hadith of Abdullāh bn ‘Umar - may Allāh be pleased
with me - on forbidding of al-Qaza

- Hadith and Jurisprudence related study -

إعداد :

د / أحمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الحمدان

أستاذ الحديث المشارك بكلية التربية بجامعة حائل

Prepared by :

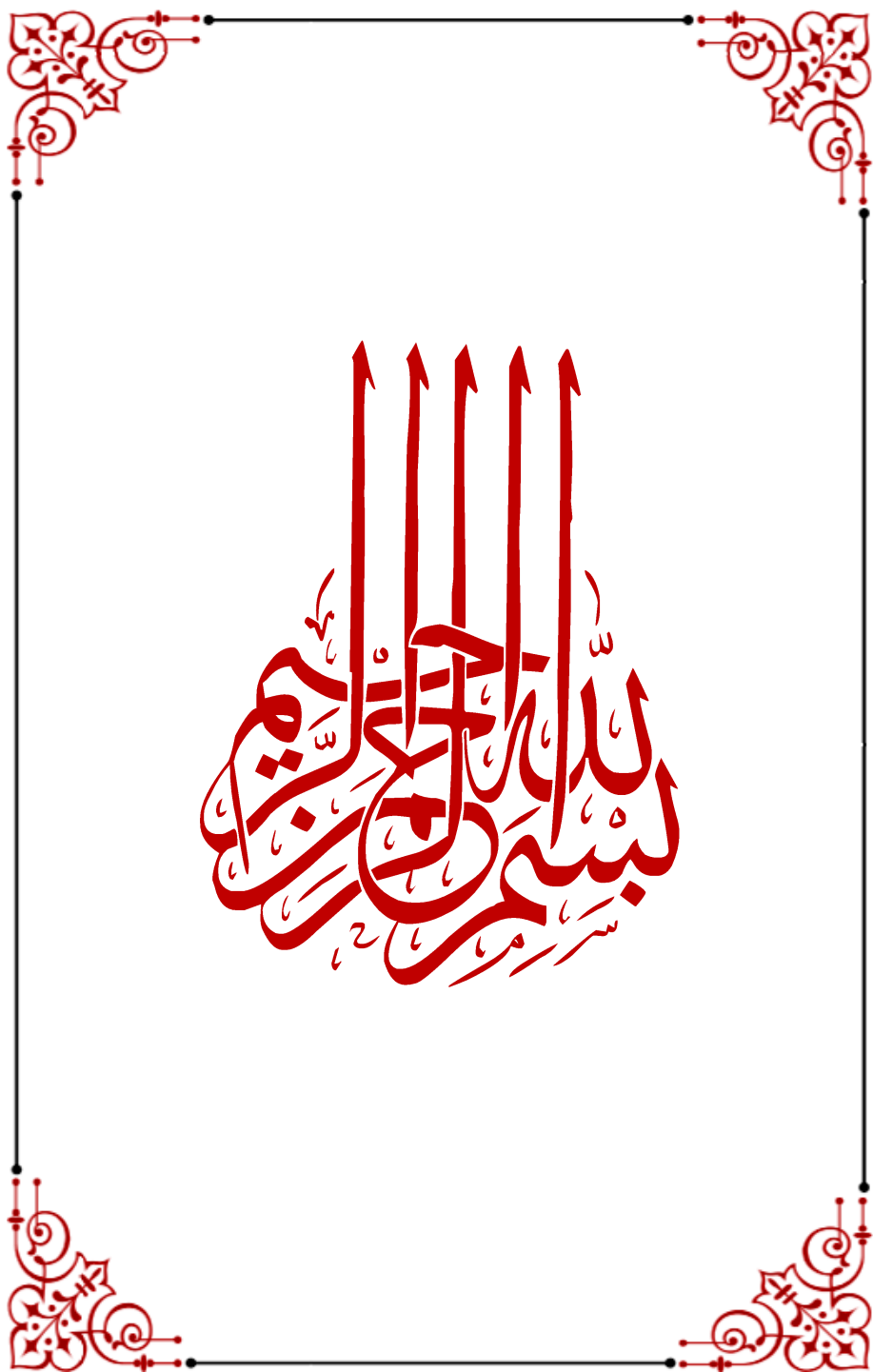
Dr. Ahmed bin Abdullah bin Abdulrahman Alhamdan

Associate Professor of Hadith, Faculty of Education,

Hail University

Email: ahmed.a.alhamdan@gmail.com

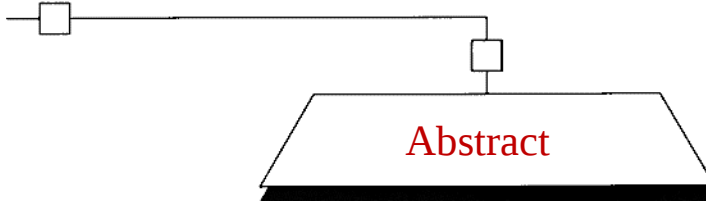
اعتماد البحث A Research Approving		استلام البحث A Research Receiving
2023/11/15		2023/06/01
نشر البحث A Research publication		
رمضان ١٤٤٥ هـ - March 2024		
DOI :10.36046/2323-058-208-013		





يعنى هذا البحث بدراسة حديث النهي عن القزع، ببيان طرقه، والحكم عليها، ومعنى القزع، وحكمه، والحكمة من النهي عنه، وقد سلكت في البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، ومن نتائج البحث: أن النهي عن القزع لا يصح إلا من حديث ابن عمر، وهو في الصحيحين، وأن القزع يشمل جميع الصور الداخلة في حلق بعض الرأس وترك بعضه، وأن القزع في أصله مكروه بإجماع المسلمين.

الكلمات المفتاحية: (القزع، الحلق، الشعر، القصة، ابن عمر).



This research aims to study the hadith on forbidding Al-qaza' by explaining its methods, ruling, meaning of al-Qaza', its ruling and the wisdom of forbidding it.

I used inductive and analytical approach, and the research concludes that the prohibition of qaza 'is not valid except from hadith of Ibn 'Umar, which is in the two Sahihs, and that qaza' includes all forms of haircuts of shaving some parts of the head and leaving some, it also shows that qaza' is basically discouraged by the consensus of Muslims.

key words: (Al-Qaza, Haircut, Hair, shaving, Ibn Umar).

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن والاه.

وبعد:

فإن السنة النبوية هي الوحي المبين، والبيان المفسر لكتاب الله تعالى، فهي المشتملة على تفصيل ما أجمل، وبيان ما أجهل، وإطلاق ما أُقيد، وتقييد ما أُطلق، وفيها أسباب النزول، وأحوال النزول، وبيان الناسخ والمنسوخ، وغير ذلك من العلوم التي لولاها لاستعجم كتاب الله تعالى على الفهم، ولعسر على التطبيق.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض" (١).

وهي مع القرآن الكريم المصدر الأساس للتوجيه والإرشاد، والعلاج الناجع للتلوث الفكري، والانحراف السلوكي.

وفيها تفاصيل المنهج الإلهي المرتضى للأمة الإسلامية، في عقيدتها وعبادتها ومعاملاتها وأخلاقها، كما أنّ فيها ميزان الحكم على العادات والتقاليد: هل هي

(١) أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) (٣٨٥/١٥) رقم: ٨٩٩٢ والدارقطني في سننه (٢٤٥/٤) رقم: ١٤٩ والحاكم في المستدرک علی الصحیحین، (٢٢٣/١) رقم: ٣٢٣ من طريق عبد العزيز بن ربيع عن أبي صالح عن أبي هريرة، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزياداته، حديث رقم ٢٩٣٧.

موافقة لمراد الله تعالى، أم مخالفة؟

حيث إن الأمة الإسلامية في احتكاكها الحضاري بالأمم الأخرى قد تتأثر بعبادات وتقاليد مخالفة لكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، ومعيار الحكم بالقبول أو الرفض لهذه العادات والتقاليد في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

ومن العادات التي ظهرت وانتشرت في أوساط الشباب "ظاهرة القزع"، التي جاء النهي المباشر عنها عن النبي ﷺ.

ولذلك فقد استعنت بالله تعالى على دراسة حديث ابن عمر في النهي عن القزع، وجمع طرقه، والحكم عليها، وبيان معنى القزع، وحكمه، والحكمة من النهي عنه.

فأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، وأن يعين على إتمام هذا العمل، وأن ينفع به، هو ولي ذلك والقادر عليه.

❖ أهمية البحث وأسباب اختياره:

١ - العناية بالسنة النبوية من خلال دراسة الأحاديث وبيان صحيحها من ضعفها.

٢ - معالجة ظاهرة القزع ببيان الوارد فيه من أحاديث وأحكام.

❖ مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال التالي: هل حلق بعض الرأس وترك بعضه والمنتشر في زماننا منهي عنه؟ وهل هو داخل في القزع؟ وما هي الأحاديث الواردة فيه؟ وما الحكمة من ذلك؟

❖ أهداف البحث:

١ - جمع طرق حديث ابن عمر في النهي عن القزع وبيان طرقه وتخريجه.

٢ - بيان معنى القزع وحكمه والحكمة من النهي عنه.

❖ منهج البحث:

اتبعت في بحثي المنهج الاستقرائي التحليلي.

❖ إجراءات الدراسة:

- ١- جمعت روايات حديث ابن عمر من مظانه في كتب السنة المشهورة.
- ٢- قمت بتخريجها حسب الرواة عن ابن عمر.
- ٣- أنقل ما تيسر لي الوقوف عليه من أقوال العلماء الثقات المعروفين بهذا الشأن في الحكم على الحديث وعلى الرواة.
- ٤- شرحت الكلمات الغريبة من كتب معاجم اللغة، وغريب الحديث وشرحه.
- ٥- اعتمدت في نسبة أقوال أصحاب المذاهب الفقهية على كتب المذاهب نفسها.

❖ الدراسات السابقة:

لم أف على من أفرد حديث ابن عمر في القزع بدراسة حديثة تجمع طرقه وتحكم عليها إضافة على ما تضمنته من معاني وأحكام.

وهناك مقالات وكتابات كثيرة على الشبكة العنكبوتية -الإنترنت- ومنها بحث بعنوان "القزع مفهومه وحكمه في الإسلام" للدكتورة/ منى خالد محمد علي، وهو بحث مختصر، وليس فيه دراسة حديثة، ولا يوجد ما يدل على أنه بحث محكم أو منشور في مجلة علمية.

وهناك كتب عامة في أحكام اللباس وأحكام الشعر، أشارت لأحكام القزع دون أن تتوسع في تخريج الحديث والمعنى اللغوي للقزع ومذاهب العلماء فيه، مثل كتاب "دلائل الأثر على تحريم التمثيل بالشعر" للمؤلف/ حمود بن عبد الله التويجري، وكتاب "شعر الرأس أحكام وفوائد متنوعة عن شعر الرأس" للمؤلف/ سليمان بن صالح الخراشي.

❖ خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

المبحث الأول: دراسة حديث ابن عمر في النهي عن القزع وتخريجه.

المبحث الثاني: بيان معنى القزع وحكمه، والحكمة من النهي عنه، وفيه ثلاثة

مطالب:

- المطلب الأول: معنى القزع لغة واصطلاحاً.
- المطلب الثاني: حكم القزع.
- المطلب الثالث: الحكمة من النهي عن القزع.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
- فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: دراسة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في النهي عن القزع وتخريجه

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: "نهى عن القزع".

هذا الحديث رواه عن ابن عمر ثلاثة:

- ١ - عبد الله بن دينار.
- ٢ - نافع مولى ابن عمر.
- ٣ - صفية بنت أبي عبيدة.

أولاً: حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر:

رواه عنه أربعة:

- ١ - عبد الله بن المثنى.
- ٢ - ورقاء بن عمر.
- ٣ - مبارك بن فضالة.
- ٤ - شعبة بن الحجاج.

رواية عبد الله بن المثنى:

أخرجها البخاري^(١)، وأحمد^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والبيهقي^(٤)، والبخاري^(٥)،
من طرق عن عبد الله بن المثنى، عن عبد الله بن دينار به.
وجاء عند أحمد، قال عبد الصمد: "وهو الرقعة من الرأس".

(١) البخاري، الصحيح (٣٧٦/١٠) كتاب اللباس، باب القزع، رقم: ٥٩٢١.

(٢) ابن حنبل، المسند (٣٨٥/٩) رقم: ٥٥٤٨.

(٣) أبو يعلى، المعجم (ص: ٢٠٩) رقم: ٢٥٠.

(٤) البيهقي، شعب الإيمان (٢٣٠/٥) باب في الملابس والأواني، فصل في حلق جميع الرأس، وما

ورد من النهي عن القزع، رقم: ٦٤٧٩.

(٥) البخاري، شرح السنة (٩٨/١٢) كتاب اللباس، باب النهي عن القزع، رقم: ٣١٨٥.

رواية ورقاء بن عمر:

أخرجها أحمد^(١) من طريق ورقاء، عن عبد الله بن دينار به.

رواية مبارك بن فضالة:

رواه مبارك بن فضالة عن عبد الله بن دينار، واختلف عليه، فرواه أبو جعفر المدائني عن مبارك بن فضالة عن عبد الله بن دينار به أخرجه أحمد^(٢).

ورواه حسين عن مبارك عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار به.

أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه^(٣).

فجعل بينه وبين عبد الله بن دينار عبيد الله بن عمر.

وأبو جعفر المدائني هو: محمد بن جعفر البزاز، قال فيه أحمد بن حنبل: "لا

بأس به"^(٤) وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"^(٥) قال ابن حجر: "صدوق فيه لين"^(٦)

وأما حسين فهو: حسين بن محمد بن بهرام، وثقه ابن سعد^(٧) وقال النسائي:

"ليس به بأس"^(٨) روى له الجماعة، وقال ابن حجر: "ثقة"^(٩).

(١) ابن حنبل، المسند (٢٥٩/٩) رقم: ٥٣٥٦.

(٢) ابن حنبل، المسند (١٩٥/١٠) رقم: ٥٩٨٩.

(٣) ابن حنبل، المسند (١٩٥/١٠) رقم: ٥٩٩٠.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (١١٦/٢).

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٢٢٢/٧).

(٦) ابن حجر، التقريب والتعذيب (ص ٨٣٣) رقم: ٥٨٢٥.

(٧) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (٣٣٨/٧).

(٨) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٨٩/٨).

(٩) ابن حجر، التقريب والتعذيب (ص ٢٥٠) رقم: ١٣٥٤.

فحسين بن محمد أوثق من أبي جعفر المدائني، وشيخهما في هذا الحديث مبارك بن فضالة متكلم فيه،^(١) وقد قال ابن حجر: "صدوق يدلّس ويرسل"^(٢)، ولم يصرح بالسماع في الطريقتين والمحفوظ أن عبيد الله بن عمر يروي الحديث عن عمر بن نافع عن نافع عن ابن عمر به - كما سيأتي - فالله أعلم.

رواية شعبة بن الحجاج:

أخرجها أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، ومن طريقه ابن ماجه^(٤)، والبيهقي^(٥)، من طريق شعبة، عن شعبة، عن عبد الله بن دينار به. وأخرجها الخطيب^(٦) من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة به. وفيه أنهم صاحوا بأبي داود في المجلس، أن هذا الحديث ليس من حديثه، إنما هو من حديث شعبة، فقال: "فَدَعُوهُ إِذْن، فدعوه"^(٧). وقال الرمادي: "فشهدت علي بن المديني يقول: ما روى شعبة قط عن عبد

(١) ينظر: المزي، تهذيب الكمال (١٨٤/٢٧-١٨٩).

(٢) ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (ص ٩١٨، رقم ٦٥٠٦).

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف (٣١٣/٨) كتاب اللباس والزينة، في القزع يكون على رؤوس الصبيان، رقم: ٥٣٢٣.

(٤) ابن ماجه، السنن (١٢٠١/٢) كتاب اللباس، باب النهي عن القزع، رقم: ٣٦٣٨.

(٥) البيهقي، السنن الكبرى (٣٠٥/٩) كتاب الضحايا، باب النهي عن القزع.

(٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٢٥/٩) والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤٤/٢)، ٤٥.

(٧) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٤٤/٢) وفي تاريخ بغداد (٢٥/٩) "فانكروه عليه فتركه ثم حدث به".

الله بن دينار - يعني هذا الحديث - وأحاديث عبد الله بن دينار معدودة^(١).
 قال يحيى بن معين: "إنما هو نهي رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته^(٢)، فأخطأ فيه شعبة فقال: "نهي رسول الله ﷺ عن القزع"^(٣).
 وبناء على هذه النقول: تكون رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة على سبيل الوهم والخطأ، وأنه ليس من حديثه، ولكن من حديث شبابة عن شعبة، ثم أُعِلَّت رواية شعبة نفسه؛ بأن المحفوظ أن شعبة يروي عن عبد الله بن دينار حديثاً آخر، وهو حديث النهي عن بيع الولاء وهبته، وليس هذا الحديث، ثم بيّن يحيى بن معين أن الخطأ في هذا الحديث من شعبة وليس من شبابة، ولذلك جاء أن شبابة حدّث به، ثم أخرجه من كتابه^(٤) والله أعلم.
 وقد رواه شبابة أيضاً عن شعبة عن شُمَيْسَةَ عن عائشة أن النبي ﷺ: (نهي عن القزع للصبيان).
 أخرجه الخطيب البغدادي^(٥) من طريق أحمد بن محمد بن يزيد الوراق الإيتاخي عن شبابة به.
 ثم قال الخطيب: (هذا غريب من حديث شعبة، عن شُمَيْسَةَ، تفرد بروايته

-
- (١) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٤٥).
 (٢) حديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٨/٥) مع فتح الباري كتاب العتق باب بيع الولاء وهبته، رقم الحديث (٢٥٣٥)، ومسلم في صحيحه (١٤٤٥/٢) كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء وهبته رقم (١٥٠٦) من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.
 (٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٩/٢٥).
 (٤) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٩/٢٥).
 (٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٥/١١٩).

الإيتاخي عن شبابة عنه).

ولم أقف عليه من مسند عائشة إلا من هذا الطريق، وفي سنده أحمد بن محمد الوراق المعروف بالإيتاخي. قال الخطيب: قال أبو بكر الخلال: (كان شيخاً كبيراً ثقة)^(١)، وقال فيه الدارقطني: "عن شبابة، ليس بالقوي"^(٢).

فمثله لا يُحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد مع تعليل رواية شبابة عن شعبة كما سبق.

ثانياً: نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر:

رواه عنه أربعة:

- ١- عمر بن نافع.
 - ٢- أيوب بن أبي تميمة السختياني.
 - ٣- عبد الرحمن السراج.
 - ٤- عبد الله بن عمر.
- ١- عمر بن نافع، عن أبيه نافع؛ وقد رواه عنه ستة: عبيد الله بن عمر، وعثمان بن عثمان، وروح بن القاسم، وعبد الرحمن بن أبي الرجال، وزهير، وسلمان بن بلال.

أما رواية عبيد الله بن عمر:

فقد أخرجها البخاري^(٣)، وابن حبان^(٤)،

(١) المصدر نفسه.

(٢) الحاكم، سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٩٣ رقم ٢٧).

(٣) البخاري، الصحيح (٣٧٦/١٠) كتاب اللباس، باب القزع، رقم: ٥٩٢٠.

(٤) ابن حبان، الصحيح - الإحسان - (٣١٦/١٢) كتاب الزينة والتطيب، باب الزجر عن القزع

أن يعمل في رؤوس الصبيان والرجال معاً، رقم: ٥٥٠٦.

والبيهقي^(١)، من طريق ابن جريج، عن عبيد الله بن عمر به.
وفيه: "سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القزع"، قال عبيد الله: "قلت: وما القزع؟" (٢) فأشار لنا عبيد الله قال: إذا حلق الصبي، وتركها هنا شعرة، وها هنا، وها هنا، فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته (٣) وجاني رأسه. قيل لعبيد الله (٤): فالجارية والغلام؟ (٥) قال: لا أدري، هكذا قال: الصبي. قال عبيد الله: وعادته (٦)، فقال: أما القصة والقفا (٧) للغلام فلا بأس بهما، ولكن القزع أن يترك في ناصيته شعر،

- (١) البيهقي، شعب الإيمان (٢٣١/٥) باب في الملابس والأواني، فصل في حلق جميع الرأس، وما ورد من النهي عن القزع، رقم: ٦٤٨١.
- (٢) قال ابن حجر: "هو موصول بالإسناد المذكور، وظاهره أن المسؤول هو عمر بن نافع لكن بيّن مسلم أن عبيد الله إنما سأل نافعاً" فتح الباري (٣٧٧/١٠) وسوف تأتي الإشارة إلى لفظ مسلم
- (٣) الناصية: منبت الشعر في مقدم الرأس وقيل: قُصاص الشعر في مقدمة الرأس ينظر: تهذيب اللغة (٢٤٤/١٢ - ٢٤٥) ولسان العرب (٣٢٧/١٥)
- (٤) قال ابن حجر: "لم أقف على تسمية القائل ويحتمل أن يكون هو ابن جريج أنهم نفسه" فتح الباري (٣٧٧/١٠)
- (٥) قال ابن حجر: "كأن السائل فهم التخصيص بالصبي الصغير فسأل عن الجارية الأثني وعن الغلام، والمراد به غالباً المراهق" فتح الباري (٣٧٧ / ١٠) وينظر: عمدة القاري (٨٩/٨).
- (٦) كأن عبيد الله لما أجاب السائل بقوله: لا أدري أعاد سؤال شيخه عنه، وهذا يشعر بأنه حدث عنه به في حال حياته "قاله ابن حجر فتح الباري (٣٧٧ / ١٠).
- (٧) "القصة: بضم القاف ثم المهملة، والمراد بها هنا شعر الصدين، والمراد بالقفا شعر القفا" قاله الحافظ ابن حجر، وتبعه على ذلك كثير من شراح الحديث. يُنظر: عمدة القاري (٨٩/١٨) وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٦٠٤ / ١٢) والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث

وليس في غيره غيرها، وكذلك شق^(١) رأسه هذا وهذا".
وأخرجه مسلم^(٢)، والنسائي^(٣)، وأحمد^(٤)، والبخاري^(٥)، والبيهقي^(٦)، من

البخاري (٣٧١/٩). والصدغ: ما انحدر من الرأس إلى مركب اللحيين، وقيل: هو ما بين العين والأذن، وقيل: الصدغان ما بين لحطي العينين إلى أصل الأذن. ينظر تهذيب اللغة (٢١/٨) ولسان العرب (٤٣٩/٨).

والذي وقفت عليه في كتب اللغة، وعند شرح الحديث المتقدمين أن القصة بالضم هي شعر الناصية، أو ما أقبل منها على الوجه. يُنظر: الجوهري، الصحاح (١٠٥٢/٣)، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة (١١/٥)، وابن منظور، لسان العرب (٧٣/٧)، والزبيدي، تاج العروس (١٠٤/١٨) وينظر: محمد بن يوسف، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٢١/٢١) وابن الملكن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٥٥/٢٨) وابن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٩٤/٤) فالحمد لله تعالى أعلم.

وجاء في كتاب البيان والتحصيل (٣٧٠ / ٩): "قال محمد بن رشد: حلاق الصبي القصة وقفاء هو أن يخلق وسط رأسه ويبقى مقدمه مقصوفاً على وجهه، ومؤخره مسدولاً على قفاه، وحلاقة قصة بلا قفاء هو أن يخلق وسط رأسه إلى قفاه، ويبقى مقدمه مقصوفاً على وجهه، وذلك كله مكروه للصبيان".

(١) بكسر الشين المعجمة وفتحها (هذا وهذا) أي جانبه. القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٦٠٤/١٢).

(٢) مسلم، الصحيح (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.

(٣) النسائي، السنن (١٨٢/٨)، كتاب الزينة، باب ذكر النهي عن أن يخلق بعض شعر الصبي، ويترك بعضه، رقم: ٥٢٣١.

(٤) ابن حنبل، المسند (١٦٠-١٥٩/٩) رقم: ٥١٧٥.

(٥) البزار، البحر الزخار (٢٣٧/٢) رقم: ٥٩٧٢.

(٦) البيهقي، السنن الكبرى (٣٠٥/٩) كتاب الضحايا، باب النهي عن القزع.

طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله به.

ولفظ مسلم: "قال: قلت لنافع وما القزع؟ قال: يخلق بعض رأس الصبي ويترك بعض".

وتفسيره عند أحمد والبيهقي غير منسوب، وليس عند النسائي والبخاري تفسير القزع.

وأخرجه مسلم^(١)، وابن ماجه^(٢)، من طريق أبي أسامة، عن عبيد الله به. وعند ابن ماجه: "قال: وما القزع؟ قال: أن يخلق من رأس الصبي مكان ويترك مكان".

وفي مسلم: "وجعل التفسير، في حديث أبي أسامة، من قول عبيد الله". وأخرجه مسلم^(٣) من طريق عبد الله بن نمير، عن عبيد الله به، وقرن رواية عبيد الله بن نمير مع رواية أبي أسامة^(٤).

وأخرجه أبو عوانة^(٥)، والبيهقي^(٦)، من طريق شجاع بن الوليد، عن عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع به. وجعل تفسير الحديث ملحق به دون نسبة.

-
- (١) مسلم، الصحيح (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.
 (٢) ابن ماجه، السنن (١٢٠١/٢) كتاب اللباس، باب النهي عن القزع، رقم: ٣٦٣٧.
 (٣) مسلم، الصحيح (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.
 (٤) ويشكل على ذلك أن الإمام أحمد أخرج الحديث في مسنده (٣٨٦/١٠) عن ابن نمير، عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، فأسقط عمر بن نافع، فالله تعالى أعلم.
 (٥) أبو عوانة، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم (١٢٩/١٧) رقم: ٩٣١٢.
 (٦) البيهقي، السنن الكبرى (٣٠٥/٩) كتاب الضحايا، باب النهي عن القزع.

وأخرجه النسائي^(١)، وأحمد^(٢)، من طريق محمد بن بشر، عن عبيد الله بن عمر به.

وليس عند النسائي تفسير الحديث، وعند أحمد "قال عبيد الله: القزع: الترقيع في الرأس".

وخالف سفيان وحماد: فروياه عن عبيد الله، عن نافع به، بدون ذكر عمر بن نافع.

أخرج رواية سفيان، النسائي^(٣)، والبيهقي^(٤).

وأخرج رواية حماد، النسائي^(٥).

ورجح النسائي رواية الجماعة فقال: "حديث يحيى بن سعيد، ومحمد بن بشر أولى بالصواب".

وقال الدارقطني: "والصحيح: عن عبيد الله، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم"^(٦).

وقال ابن دقيق العيد: "ويقوي قول النسائي في أولوية زيادة عمر على إسقاطها؛ أعني: بين عبيد الله ونافع وجهان:

(١) النسائي، السنن (١٨٢/٨)، كتاب الزينة، باب ذكر النهي عن أن يخلق بعض شعر الصبي، ويترك بعضه، رقم: ٥٢٣٠.

(٢) ابن حنبل، المسند (٣٠/٩) رقم: ٤٩٧٣.

(٣) النسائي، السنن (١٣٠/٨)، كتاب الزينة، باب النهي عن القزع، رقم: ٥٠٥١.

(٤) البيهقي، معرفة السنن والآثار (٢٤٩/٧) كتاب الضحايا، رقم: ٥٧١٢.

(٥) النسائي، السنن (١٨٢/٨)، كتاب الزينة، باب ذكر النهي عن أن يخلق بعض شعر الصبي، ويترك بعضه، رقم: ٥٢٢٨.

(٦) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٨٠/١٣).

أحدهما: أن الطريقَ المسلكَ والأكثرَ عبيد الله عن نافع؛ لأنه من أكابر أصحابه مقدّم في روايته عن نافع، والذي زاد عمر أتى بأمر على خلاف المشهور، فالسهو إلى الأول أقرب منه؛ لأن الثاني يدل على زيادة علمٍ وثبوت. والثاني: ما ذكرناه من رواية غير عبيد الله عن عمر بن نافع" (١).

قال الحافظ ابن حجر: "وقد أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه وابن حبان وغيرهم من طرق متعددة عن عبيد الله بن عمر بإثبات عمر بن نافع، ورواه سفيان بن عيينة ومعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر بإسقاطه، وكأنهم سلكوا الجادة؛ لأن عبيد الله بن عمر معروف بالرواية عن نافع، أكثر عنه، والعمدة على من زاد عمر بن نافع بينهما لأنهم حفاظ ولا سيما فيهم من سمع عن نافع نفسه كابن جريج، والله أعلم" (٢).

وأما رواية عثمان بن عثمان:

فأخرجها مسلم (٣)، وأبو داود (٤)، وأحمد (٥)، وأبو نعيم (٦). وتفسير الحديث عندهم ملحق بالحديث دون نسبة.

وأما رواية روح بن القاسم: فأخرجها مسلم (٧)، وابن حبان (٨). وتفسير

(١) ابن دقيق العيد، شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٣/ ٣٦٦).

(٢) ابن حجر، فتح الباري (١٠/ ٣٧٧).

(٣) مسلم، الصحيح (٣/ ١٦٧٥) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.

(٤) أبو داود، السنن (٤/ ٤١٠) كتاب الترجل، باب الذؤابة، رقم: ٤١٩٣.

(٥) ابن حنبل، المسند (٨/ ٤٨) رقم: ٤٤٧٣.

(٦) أبو نعيم، حلية الأولياء (٩/ ٢٣١).

(٧) مسلم، الصحيح (٣/ ١٦٧٥) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.

(٨) ابن حبان، الصحيح - الإحسان - (١٢/ ٣١٨) كتاب الزينة والتطيب، باب ذكر الزجر عن

الحديث عندهم ملحق بالحديث دون نسبة.

وأما رواية عبد الرحمن بن أبي الرجال: فأخرجها النسائي^(١)، دون التفسير، ولفظه "ثماني الله عزوجل عن القزع" تفرد بهذا اللفظ عبد الرحمن بن أبي الرجال الأنصاري المدني وقد قال فيه ابن عدي: "أرجو أنه لا بأس به"^(٢) وقال ابن حجر: "صدوق ربما أخطأ"^(٣).

وأما رواية زهير: فأخرجها أحمد^(٤)، وأبو عوانة^(٥).

وأما رواية سلمان بن بلال: فأخرجها أبو عوانة^(٦).

وفي الروایتين تفسير القزع غير منسوب.

٢- رواية أيوب، عن نافع به. أخرجها مسلم^(٧)، وأبو داود^(٨)، والنسائي^(٩)، وأحمد^(١٠)، وأبو عوانة^(١١)،

أن يخلق وسط رأس الصبي ويترك حوالبه عليها الشعر، رقم: ٥٥٠٧.

(١) النسائي، السنن (١٣٠/٨)، كتاب الزينة، باب النهي عن القزع، رقم: ٥٥٥٠.

(٢) الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال (١٥٩٦/٤)

(٣) ابن حجر، تقريب التهذيب (ص ٥٧٧ رقم ٣٨٨٣)

(٤) ابن حنبل، المسند (٣٤٣/١٠) رقم: ٦٢١١.

(٥) أبو عوانة، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم (١٢٧/١٧) رقم: ٩٣٠٨.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) مسلم، الصحيح (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.

(٨) أبو داود، السنن (٤١١/٤) كتاب الترجل، باب الذؤابة، رقم: ٤١٩٥.

(٩) النسائي، في السنن (١٣٠/٨)، كتاب الزينة، باب الرخصة في حلق الرأس، رقم: ٥٠٤٨.

(١٠) ابن حنبل، في المسند (٤٣٧/٩) رقم: ٥٦١٥.

(١١) أبو عوانة، المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم (١٢٨/١٧) رقم: ٣٣١٠.

وابن حبان^(١).

والبيهقي^(٢)، والبغوي^(٣)، من طريق عبد الرزاق^(٤)، عن معمر، عن أيوب به. ولفظه: أن رسول الله ﷺ رأى غلاماً قد خلق بعض شعره، وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، وقال: (احلقوا كلّه، أو ذروا كلّه).

وعند البيهقي والبغوي: (إما أن تحلقوا كلّه، وإما أن تتركوا كلّه). وأما مسلم فقد أحال على اللفظ السابق مختصراً وليس فيه (احلقوا كلّه، أو ذروا كلّه). وأخرجه أبو داود^(٥)، ومن طريقه البيهقي^(٦)، وأحمد^(٧)، من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب به.

ولفظه: أن رسول الله ﷺ: "نهى عن القزع" قال حماد: "تفسيره أن يحلق بعض رأس الصبي، ويترك منه ذؤابة"^(٨) "لفظ أحمد، وعند أبي داود والبيهقي، دون نسبة

(١) ابن حبان، في الصحيح -الإحسان- (٣١٨/١٢) كتاب الزينة والتطيب، باب ذكر البيان بأن القزع مباح استعمال ضديه الحلق والإرسال معاً، رقم: ٥٥٠٨.

(٢) البيهقي، في شعب الإيمان (٢٣٠/٥) باب في الملابس والأواني، فصل في حلق جميع الرأس، وما ورد من النهي عن القزع، رقم: ٦٤٨٠.

(٣) البغوي، في شرح السنة (٩٩/١٢) كتاب اللباس، باب النهي عن القزع، رقم: ٣١٨٥.

(٤) هو في مصنف عبد الرزاق (٤٢١/١٠) باب القزع.

(٥) أبو داود، في السنن (٤١٠/٤) كتاب الترجل، باب الذؤابة، رقم: ٤١٩٤.

(٦) البيهقي، في شعب الإيمان (٢٣١/٥) باب في الملابس والأواني، فصل في حلق جميع الرأس، وما ورد من النهي عن القزع، رقم: ٦٤٨٢.

(٧) ابن حنبل، في المسند (٥٢/١٠) رقم: ٥٧٧٠.

(٨) قوله: (ذؤابة) الشعر المظفور المتدلي من الرأس، والمراد أن يحلق الرأس كله ويترك ما في وسطه فيتخذ ذؤابة. ينظر: لسان العرب (٣٧٩/١) وفتح الباري (٣٧٨/١٠)

التفسير لحماذ.

قال البيهقي: "هكذا رواه حماد بن سلمة عن أيوب، ولا أدري هذا التفسير من قول نافع أو أيوب".

٣ - رواية عبد الرحمن السراج، عن نافع.

أخرجها مسلم^(١).

٤ - رواية عبد الله بن عمر، عن نافع.

أخرجها أحمد^(٢)، والروائي^(٣).

ولفظه: "عن النبي ﷺ أنه كره القزع للصبيان".

وعبد الله بن عمر العمري: ضعيف عابد، كما قال الحافظ ابن حجر^(٤).

ثالثاً: رواية صفية بنت أبي عبيد:

أخرجها أحمد^(٥)، عن وكيع، عن عبد الله بن نافع، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن ابن عمر به.

ولفظه: قالت: رأى ابنُ عمر صبيّاً في رأسه قَنَازِعَ^(٦)، فقال: "أما علمت أن رسول الله ﷺ نهى أن تَحْلَقَ الصبيانُ القَزْعَ".

وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر المدني: ضعيف كما قال الحافظ ابن

(١) في الصحيح (١٦٧٥/٣) كتاب اللباس والزينة، باب كراهية القزع، رقم: ٢١٢٠.

(٢) في المسند (٤٨٦/١٠) رقم: ٦٤٥٩.

(٣) في مسند الصحابة (٢٩١/٢) رقم: ١٤٤٦.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٢٨) رقم: ٣٥١٣.

(٥) في المسند (٩٥/١٠) رقم الترجمة: ٥٨٤٦.

(٦) جمع قنزعة وهي الخصلة من الشعر تترك على رأس الصبي، وهي كالذوائب في نواحي الرأس، أو هي ما ارتفع وطال من الشعر. ينظر: تاج العروس (٨٦ / ٢٢).

حجر (١).

وذكر صفية في سند الحديث منكر لأن عبد الله بن نافع ضعيف كما تقدم والمعروف أن نافعاً يرويه مباشرة عن ابن عمر.

ورواه الدارقطني (٢) معلقاً من طريق عبيد الله عن عمر بن نافع عن أبيه عن صفية عن ابن عمر. ثم قال: "وذكر صفية فيه وهم".

فلا أدري هل هذا طريق آخر عند الدارقطني، أو تصحف عبد الله بن نافع إلى عمر بن نافع.

خلاصة دراسة الحديث:

أن النهي عن القرع لا يثبت إلا من حديث ابن عمر ولا يثبت من حديث ابن عمر إلا من طريق عبد الله بن دينار ونافع مولى ابن عمر، وأما رواية صفية بنت أبي عبيد فضيفة.

ولا يثبت من حديث عبد الله بن دينار إلا من طريق عبد الله بن المثني وورقاء بن عمر، أما رواية مبارك بن فضالة ففيها عنه خلاف وهو مدلس وقد عنعن، ورواية شعبة عنه معلولة.

ولا يثبت من حديث نافع مولى ابن عمر إلا من طريق عمر بن نافع، وأيوب بن أبي تيممة وعبد الرحمن السراج أما رواية عبد الله بن عمر عنه فضيفة.

وأن المحفوظ أن عبيد الله بن عمر يرويه عن عمر بن نافع عن نافع ولا يرويه عن نافع مباشرة كما في رواية يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر عنه.

ولا يصح الحديث عن عائشة رضي الله عنها (٣).

(١) ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٥٥٢) رقم الترجمة: ٣٦٨٥.

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٨٠/١٣).

(٣) وقد سبق ذكر عائشة أثناء تخريج حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر، من طريق شعبة

والصحيح أن تفسير القزع "يخلق بعض رأس الصبي ويترك بعض" أو نحوها من كلام نافع مولى ابن عمر، ولا يمنع أن يتبعه بعض تلاميذه كعبيد الله بن عمر فينقل عنه تفسير الحديث بمعناه.

أما متن الحديث: فعامة طرقه ليس فيها سوى أن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن القزع.

وجاء في رواية صفية بنت أبي عبيد عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن (تخلق الصبيان القزع) وفيه ضعف.

وجاء في رواية صحيحة عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ رأى غلاماً قد خلق بعض شعره، وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، وقال: (احلقوا كلّه، أو ذروا كلّه).

وجاء عن عائشة أن النبي ﷺ: (نهى عن القزع للصبيان) وفيه ضعف.

عن شعبة عن شُمَيْسَةَ عن عائشة، وهو مع ضعفه طريق معلول، ولذلك لم أذكره شاهداً مستقلاً.

وجاء موقوفاً عن عائشة رضي الله عنها فقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٨) قال: حدثنا وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن أبي سلام، قال: "دخلت على عائشة وفي رأسي قزع فأمرت به فجز أو حلق" وفي سنده موسى بن عبيدة، قال الحافظ ابن حجر "ضعيف" تقريب التهذيب (ص: ٩٨٣/ الترجمة: ٧٠٣٨).

المبحث الثاني: بيان معنى القزع وحكمه والحكمة من النهي عنه

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان معنى القزع لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: حكم القزع.

المطلب الثالث: الحكمة من النهي عن القزع.

المطلب الأول: بيان معنى القزع لغة واصطلاحاً

التعريف اللغوي:

كلمة القزع جذرها القاف والزاء والعين، وهو "أصل صحيح يدل على خفة في شيء وتفرّق من ذلك" ^(١). "والقَزْعُ: قطع السحاب، الواحدة قَزْعَةٌ... والقَزْعُ من الصوف: ما تناتف في الرّبيع، ورجل مُقَزَّعٌ: ليس على رأسه إلا شعيرات تتطاير في الريح... والمُقَزَّعُ من الخيل: ما نُتِفَت ناصيته حتى ترق. وسهم مُقَزَّعٌ خُفِفَ ريشه. والقَزْعُ: السهم الذي خفّ ريشه. وكَبَشٌ أَقَزَعٌ، وشاة قَزَعاء: سَقَطَ بعض صوفهما." ^(٢)، "والقزع أيضاً: البيوت المتفرقون" ^(٣).

وقال الأصمعي: القنازع واحدتها قُنْزَعَةٌ، وهو أن يؤخذ الشَّعْرُ، ويترك منه شيء متفرّق في أماكن لا يؤخذ، يقال: لم يبق من شعره إلا قُنْزَعَةٌ، والغُنْصُوة مثل ذلك، وجمعها عَنَاصٍ ^(٤).

قال ابن سيده: "القَزْعُ: قطع من السَّحَابِ رفاق، كَأَنَّهَا ظِلٌّ إذا مرت من تحت السحابة الْكَبِيرَةِ... وَقِيلَ الْقَزْعُ: السَّحَابُ المتفرق. وأكثر ما يكون ذَلِكَ فِي

(١) ابن فارس، مقاييس اللغة، (٧٠/٥).

(٢) الفراهيدي، العين (١٣٢/١).

(٣) ابن دريد، جمهرة اللغة (٥٠٧/١).

(٤) ابن قتيبة، غريب الحديث (٣٠٦/١).

الخريف... وقيل: القَزَع: المتفرق من كل شيء، واحدهما قَزَعَة. وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَة وقَزاع: أي لطيفة غيم... والقَزَعَة والقَزَعَة: خصل من الشعر، تترك على رأس الصبي، كالذوائب، مُتَفَرِّقَة فِي نواحي الرُّأْس والقَزَع: بقايا الشعر المنتف، الواحدة: قَزَعَة، وَرَجُلٌ مُقَزَعٌ ومُتَقَزَعٌ: لَا يَرَى عَلَى رَأْسِهِ إِلَّا شعيرات مُتَفَرِّقَة، تطاير مَعَ الرِّيح، والقَزَعَة: مَوْضِعُ الشَّعْرِ المتفرق من الرُّأْس.... وقَزَع الشَّارِب: قصه، والقَزَع: أخذ بعض الشعر، وَتَرَكَ بعضه، وَفِي الْحَدِيث: "كُنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقَزَع"، يَعْنِي أَخَذَ بعض الشعر وَتَرَكَ بعضه، والمُقَزَع: السَّريع الخفيف من كل شيء" (١).

قال الجوهري: "والقَزَعُ أيضاً: صِغار الإبل. والقَزَعُ: أيضاً أن يُحْلَقَ رأس الصبي ويُتَرَكَ فِي مَوَاضِعٍ منه الشعر متفرقا. وقد نُحِيَ عنه. وقَزَعَ رأسه تقزيعاً، إذا حلق شعره وبقيت منه بقايا في نواحي رأسه. ورجل مقزع: رقيق شعر الرأس متفرقه" (٢).

قال الفيروز آبادي: "أن يحلق رأس الصبي، وتترك مواضع منه متفرقة غير مخلوقة، تشبيها بقزع السحاب" (٣).

فكل تصاريف الكلمة تدل على الخفة والتفرق، وذلك وثيق الصلة بالمعنى الاصطلاحي للكلمة، كما سيأتي بيانه.

التعريف الاصطلاحي:

جاء عن مالك أنه قال: "القزع أن يترك شعراً متفرقاً في رأسه" (٤).

(١) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم (١/ ١٥٧).

(٢) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٦٥).

(٣) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، (ص: ٩٧٠).

(٤) ابن نجم، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة (٣/ ١٢٩٧) والقراي، الذخيرة

(٢٧٨/١٣) وجاء في بعض كتب الفقه المالكية أن القزع حلق بعض الرأس دون بعض ولم

يخص. ينظر: ابن رشد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة

قَالَ أَبُو عبيد: "هُوَ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيَتْرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعُ فِيهَا الشَّعْرُ مُتَفَرِّقَةً" (١).

وهذا موافق لما عليه أكثر كتب اللغة، وعليه فلا يشمل ما إذا حلق جميع الرأس وترك موضعاً واحداً كشعر الناصية.

وقيل: القزع حلق بعض الرأس مطلقاً.

سئل الإمام أحمد عن القزع فقال: " قال: هو أن يحلق بعض الشعر ويترك بعض (٢) ".
=

قال القرطبي: "لا خلاف أنه إذا حلق من الرأس مواضع، وأبقيت مواضع أنه القزع المنهي عنه، لما عرف من اللغة كما نقلناه،... واختلف فيما إذا حلق جميع الرأس، وترك منه مواضع كشعر الناصية، أو فيما إذا حُلِقَ موضع وحده، وبقي أكثر

(٣٧١/٩) (٢٧٤/١٧) (٢٦٦/١٨) وابن جزي، القوانين الفقهية (٢٩٣/١).

وجاء في كتب الفقه الحنفي هو أن يحلق البعض ويترك البعض قطعاً مقدار ثلاثة أصابع. ينظر: ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدرر المختار (٤٠٧/٦) وينظر: الأوزجني، الفتاوى الهندية (٣٥٧/٥).

(١) أبو عبيدة، غريب الحديث (٢٣٤/١).

(٢) أبو بكر الخلال، الوقوف والترحّل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل (ص: ١٥١). وينظر في ضابط القزع عند الحنابلة: المغني لابن قدامة (١٢٣/١) وقال المرداوي: "ويكره القزع بلا نزاع وهو أخذ بعض الرأس وترك بعضه على الصحيح من المذهب وقاله الإمام أحمد وعليه جمهور الأصحاب وقيل: هو حلق وسط الرأس وقيل: بل هو حلق بقع منه" المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (١/١٢٧)

وفي كتب الشافعية: هو حلق بعض الرأس، سواء كان متفرقاً أو من موضع واحد. ينظر: النووي، المجموع شرح المذهب (٢٩٥/١) والنووي، روضة الطالبين (٢٣٤/٣) والشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٢٩٧/٤)

الرأس، فممنع من ذلك مالك، ورآه من القزع المنهي عنه^(١).
قال النووي رحمه الله: "وهذا الذي فسره به نافع أو عبيد الله هو الأصح وهو أن القزع حلق بعض الرأس مطلقاً ومنهم من قال: هو حلق مواضع متفرقة منه،

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥ / ٤٤١) وينظر: المازري، المعلم بفوائد مسلم (٨١/٣).

قال ابن دقيق العيد: "الثانية: قد ذكرنا عن مالك، وصاحب "الصحيح" ما يدل على أن القَزْعَ في مواضع متفرقة، وذكرنا عن بعضهم ما هو أعم من ذلك وهو ترك حلق بعض الشعر، فيحتمل أن يقال: إن اللفظ مشترك، وهو الذي يقتضيه كلام ابن سيدة، فإنه ذكر الأمرين معاً؛ أعني: أن يكون القزع أخذ بعض الشعر وترك بعضه، وأن يكون القزع في مواضع متفرقة وهو معنى قوله: والفُرْعة. والفُرْعة: حُصْلٌ من الشعر تترك على رأس الصبي كالذوائب متفرقة.

ويحتمل أن يقال: إنَّ كلَّ واحد ممن نُقِلَ أحد الأمرين مُفَرِّداً ذكر ما هو مقتضى اللغة عنده فيكون ذلك تعارضاً في النقل عن اللغة؛ لأن أحد الأمرين أعم من الآخر، فإن كان كذلك، فينبغي أن يُنظر فيمن زاد على صاحبه فيؤخذ بقوله؛ لأننا إنما نحن ننقل عن المتأخرين الذين يأخذون اللغة عن تتبُّع مواضع استعمال اللفظ، فإذا زاد أحد على غيره دلَّ ذلك على اطلاع منه على استعمالٍ أَرَبَدَ مما اطَّلَعَ عليه الآخر، والأخذ بالزائد متعيِّن.

[المسألة] الثالثة: إذا جعلناه اختلافاً في النقل عن اللغة، وتعيَّن الأخذ بالزائد، فيمكن أن يقال: الذي جعله دالاً على المعنى الأعم هو الزائد، وذلك بأن يكون الذي نقل أنَّه قال على التفرق في أماكن لم يطلع على استعماله في حلق البعض دون البعض من غير كثرة، واطلع هذا على استعماله في مطلق حلق البعض وترك البعض، فيكون زائداً على الآخر... إلخ " شرح الإمام في أحاديث الأحكام (٣/ ٣٧١ - ٣٧٩) وقد أطال في تحرير هذه المسألة بكلام قد لا تجده عند غيره

والصحيح الأول لأنه تفسير الراوي وهو غير مخالف للظاهر فوجب العمل به ^(١).
قال ابن القيم: " والقزع أربعة أنواع:
أحدها: أن يخلق من رأسه مواضع من ها هنا وها هنا مأخوذ من تقزع
السحاب وهو تقطعه.

الثاني: أن يخلق وسطه ويترك جوانبه كما يفعله شمامسة النصراني ^(٢).
الثالث: أن يخلق جوانبه ويترك وسطه كما يفعله كثير من الأوباش ^(٣) والسفل.
الرابع: أن يخلق مقدمه ويترك مؤخره وهذا كله من القزع والله أعلم ^(٤).
أقول: هناك صور وأشكال كثيرة استحدثها الناس، ولايزالون يفاجئونك
بقصات غريبة كلها داخلية في معنى القزع الذي هو حلق بعض الرأس وترك بعضه.

(١) النووي، المنهاج شرح مسلم (١٠١/١٤) وينظر: الطيبي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٢٦٦/٨)

(٢) الشماس: درجة كهنوتية داخل الكنيسة ينظر: الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب (١٠٨٣/٢)

(٣) الأوباش من الناس: الأخلاط. "قال ابن دريد: هم الأخلاط من الناس السفلة". جمهرة اللغة (٣٤٦/١) قال القاضي عياض: "وقد غلطوا ابن مكي قي قوله إنه يقع على الجُمُعات من قبائل شتى، وإن كان فيهم رؤساء وأفاضل، وقالوا: إنما يستعمل في موضع الذم والاحتقار". مشارق الأنوار على صحاح الآثار، (٢/ ٤٧٣) وينظر: الجوهري، الصحاح (١٠٢٤/٣) وابن منظور، لسان العرب (٣٦٧/٦)

(٤) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود (ص: ١٦٤).

المطلب الثاني: حكم القزح

أجمع فقهاء المذاهب الأربعة الحنفية^(١) والمالكية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) على أن القزح مكروه.

قال ابن دقيق العيد: "ظاهرُ النهي التحريمُ، فإن ذهب إليه أحد فقد جرى على الطريق المختار عند أرباب الأصول والفقهاء، ومن أخرجه عن ذلك يحتاج إلى دليل يوجب الخروج عما اعترف بأنه الأصل، وإن انعقد الإجماع على عدم تحريمه فهو دليل على صرف هذا النهي عن ظاهره"^(٥).

قلت: قد انعقد الإجماع الصارف للنهي من التحريم إلى الكراهة فقد قال النووي: "وأجمع العلماء على كراهة القزح... وهي كراهة تنزيه"^(٦) ولم أقف على من

(١) ينظر: ابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدرر المختار (٤٠٧/٦) وينظر: الأوزجندی، الفتاوى الهندية (٣٥٧/٥).

(٢) ينظر: ابن رشد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة (٣٧١/٩) (٢٧٤/١٧). والقرافي، الذخيرة (٢٧٨/١٣).

(٣) ينظر: النووي، المجموع شرح المذهب (٢٩٥/١) والشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٢٩٧/٤).

(٤) ينظر: ابن قدامة، المغني (١٢٣/١) والمرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (١/١٢٧).

(٥) ابن دقيق، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام (٣٧٩/٣).

(٦) النووي، المنهاج شرح مسلم (١٠١/١٤) ونقل العلماء قول النووي بالتسليم دون اعتراض ينظر: ابن الملتن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٥٧/٢٨) وابن حجر، فتح الباري (٣٧٣/١٠) والعيني، عمدة القارئ (٨٩/١٨) والطبي، شرح الطيبي (٢٦٦/٨) وملا علي قاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢١٦/٨) والشوكاني، نيل الأوطار (١٤٩/١).

قال بالتحريم، لا من فقهاء المذاهب ولا غيرهم.

تنبيه: وما ابتلينا به في هذا الزمن تعلق قلوب كثير من شباب المسلمين بالكفرة وتقليدهم ومحاكاتهم، وليتهم فعلوا ذلك في منافستهم بما تميزوا به، من تقدم في ميادين التعليم، والصناعة، والعمارة، وغير ذلك من الأمور النافعة، بل كان إعجابهم بمن ليس في تقليدهم خير في دين ولا دنيا، من المغنيين، والممثلين واللاعبين، وغيرهم من المشهورين، فلا يرون من الحضارة الغربية إلا تلك الموضة الغربية من قصات الشعر والملابس الممزقة، وعادات حياتية بعيدة كل البعد عن عادات المسلمين وآدابهم.

ولذلك فإن كثيراً من قصات الشعر المعاصرة - والتي هي من القزع - إنما اشتهر بها بعض الكفار فقلدهم شباب المسلمين.

وبناء على ذلك اجتمع في هذا الفعل نهيان:

الأول: النهي عن القزع وهو مكروه في الأصل.

الثاني: النهي عن مشابهة الكفار وهو محرم.

وينظر: موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي (٢٠٤/١).

أما ما يحكيه البعض قولاً ثانياً، وهو الحكم بالتحريم إذا صاحب القزع تشبه بالكفار، فهذا خارج موضع النزاع؛ لأن الكلام إنما هو في أصل القزع، والتشبه بالكفار قد يجعل كثيراً مما هو حلال في أصله، محرم في وصفه لمشابهته الكفار.

كما أنه لا يحكى قولاً ثالثاً بالجواز لمن كان له عذر كحلق بعض الرأس للتداوي.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - : "والقرع مكروه... إلا إذا كان فيه تشبه بالكفار فهو محرم؛ لأن التشبه بالكفار محرم، قال النبي ﷺ: "من تشبه بقوم فهو منهم" (١) (٢).

المطلب الثالث: الحكمة من النهي عن القرع

اختلف العلماء في علة النهي عن القرع على عدة أقوال:

١- قيل: إنه زيُّ اليهود (٣).

- (١) أخرجه أبو داود في السنن (٣١٤/٤) رقم: ٤٠٣١ كتاب اللباس. باب في لبس الشهرة. وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥١/١٢) رقم: ١٣٠٦٢ وأحمد في المسند (١٢٦/٩) ٥١١٥ قال الذهبي: "إسناده صالح" سير أعلام النبلاء (٥٠٩/١٥) وقال الحافظ ابن حجر: "أخرجه أبو داود بسند حسن" فتح الباري (٢٧٢/١٠).
 - (٢) ابن عثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٦٧/١).
 - (٣) ينظر: القاضي عياض، إكمال المعلم لفوائد مسلم (٤٤٩/٦) والقرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤٤١/٥) والنووي، المنهاج شرح صحيح مسلم (١٠١/١٤) وابن دقيق، شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٣٧٨/٣) وابن الملتن، التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٥٦/٢٨) وابن حجر، فتح الباري (٣٧٨/١٠).
- ويذكرون في ذلك حديثاً رواه أبو داود في السنن (٤١٢/٤) كتاب الترجل رقم: ٤١٩٧ عن أنس بن مالك قال: حدثني أختي المغيرة قالت: وأنت يومئذ غلام ولك قرنان، أو قُصتان، فمسح رأسك، وبرك عليك، وقال: "احلقوا هذين، أو قُصوهما، فإن هذا من زيِّ اليهود" وإسناده ضعيف، لجهالة المغيرة بنت حسان، ذكرها الذهبي ضمن المجهولات وقال: تفرد عنها أخوها حجاج. الذهبي، ميزان الاعتدال (٦١٠/٤).

- ٢- قيل: إنه زِيُّ أهل الدعارة (١) والفساد (٢).
- ٣- قيل: إنه تشويه للخلق (٣).
- قال القرطبي: "وكان هذه العلة أشبه بدليل... أن رسول الله ﷺ رأى صبياً حلق بعض شعره، وترك بعضه، فنهى عن ذلك وقال: (اتركوه كله، أو احلقوه كله) (٤)".

٤- وقيل: لأنه زِيُّ الشيطان، (٥) قال الدهلوي: "السر فيه أنه من هيآت

(١) الدعارة: الفساد والشر، ورجل داعر: خبيث مفسد. ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (١١٩/٢) وابن منظور، لسان العرب (٢٨٦/٤) وجاء في بعض المصادر الآتية (الزراعة) بدل (الدعارة) فإن لم تكن تصحيف، فقد قال ابن فارس: زعر: الزاء والعين والراء، أُصِيل يدل على سوء خلق وقلة خير، فالزراعة: شراسة الخلق، وهو على وزن فعالة. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (١٢/٣) وجاء في المنهاج شرح صحيح مسلم (١٠١/١٤) "لأنه أذى الشر والشطارة".

(٢) ينظر: القاضي، إكمال المعلم لفوائد مسلم (٤٤٩/٦) والقرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤٤١/٥) وابن دقيق، شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٣/٣٧٨) وابن الملحق، التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٥٦/٢٨) والعيني، عمدة القاري (٨٩/١٨).

(٣) ينظر: النووي، المنهاج شرح مسلم (١٠١/١٤) وابن دقيق، شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٣٧٨/٣) وابن حجر، فتح الباري (٣٧٨/١٠) والشوكاني، نيل الأوطار (١٤٩/١) وجاء في كتاب المفاتيح في شرح المصاييح (٤٠/٥): "وجه كراهية القزح: تقبيح الصورة فإن في القزح تقبيحاً للصورة، لأن القزح من عادة الكفرة".

(٤) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٤٤١/٥) وحديث ابن عمر تقدم تخريجه مفصلاً.

(٥) ينظر: ابن حجر، فتح الباري (٣٧٨/١٠) والزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس

الشياطين، وهو نوع من المثلة تعافها الأنفس إلا القلوب المؤفة باعتيادها^(١).

٥- وقيل: لأنه تغير خلق الله.

قال ابن دقيق العيد: "وعندي أن تكون العلة في كراهة القزع، وحلق البعض وترك البعض؛ دخوله في تغيير خلق الله تعالى الذي دلت الآية الكريمة على نسبته للشيطان^(٢)، والذي يدل عليه قوله ﷺ: (لعن الله الواثمة والمستوشمة - إلى أن قال - والمتنمصات المغيرات خلق الله)^(٣) فوصف جميعهن بكونهن مغيرات لخلق الله، ومنهن من تحلق بعض حاجبها وتترك بعضه، فالنص دال على أنه داخل في تغيير خلق الله، وهذا موجود في القزع"^(٤).

٦- وقيل لأنه ينافي العدل والإحسان في جسم الإنسان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وهذا من كمال محبة الله تعالى ورسوله للعدل، فإنه أمر به حتى في شأن الإنسان مع نفسه، فنهاه أن يحلق بعض رأسه ويترك بعضه، لأنه ظلم للرأس، حيث ترك بعضه كاسياً، وبعضه عارياً، ونظير هذا: أنه (نهي عن

(٣٧١/١١).

(١) ينظر: الدهلوي، حجة الله البالغة (٢/٢٩٦).

(٢) قال تعالى: ﴿وَلَا ضَلَّاهُمْ وَلَا مَنَّاهُمْ وَلَا مَنَّاهُمْ فَلْيَبْتَئِكُنَّ ءَاذَاتِ الْأَنْعَامِ وَلَا مَنَّاهُمْ فَلْيَعِزُّوا بِخَلْقِ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ [سورة النساء: ١١٩].

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٤٩٨/٨) مع الفتح - كتاب التفسير - باب (وما آتاكم الرسول فخذوه) رقم: ٤٨٨٦ ومسلم في الصحيح (١٦٧٨/٣) كتاب اللباس والزينة رقم: ٢١٢٥ من حديث عبد الله بن مسعود وفيه أنه قال: (لعن الله الواثمات والمستوشمات... الحديث وفيه أنه قال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وهو في كتاب الله... الحديث).

(٤) ابن دقيق، شرح الإمام بأحاديث الأحكام (٣/٣٧٨).

الجلوس بين الشمس والظل^(١)، فإنه ظلم لبعض بدنه، ونظيره أنه (نهي أن يمشي الرجل في نعل واحدة)^(٢) بل إما أن ينعلهما أو يحفهما^(٣).

قلت: ولا تعارض بين هذه العلل جميعاً، فقد يكون في القزع تغيير لخلق الله، كما قال ابن دقيق العيد ومن ثم يكون التشويه للخلق، وقد يكون فيه تشبه لمن ذمهم الله من الكفرة والفسقة وغيرهم، وفيه من إعطاء جسم الإنسان حقه من العناية به، وعدم ظلم جزء منه كما في النهي عن الانتعال بقدم واحدة، دون الأخرى وهو ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية، والأقوى عندي ما ذكره ابن دقيق العيد والقرطبي والله أعلم.

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن (١٢٢٧/٢) كتاب الأدب، باب الجلوس بين الظل والشمس، رقم: ٣٧٢٢ من حديث بريدة. وحسن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (١٧٧/٣) والألباني في السلسلة الصحيحة (٥١٦/٢) وأخرج الحديث أبو داود في السنن (١٦٢/٥) كتاب الأدب، باب في الجلوس بين الظل والشمس رقم: ٤٨٢١ من حديث أبي هريرة. والعلة في النهي عن القعود بين الظل والشمس منصوصٌ عليها، فقد أخرج الإمام أحمد في المسند (١٤٧/٢٤) رقم: ١٥٤٢١ من حديث أبي عياض عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ نهي أن يجلس بين الصَّحِّ والظِّلِّ وقال: (مجلس الشيطان) قال محققو المسند: "حديث صحيح، وهذا إسناده حسن" وصححه الألباني ينظر: السلسلة الصحيحة (٥١٥/٢) رقم: ٨٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٢٢/١٠) مع فتح الباري، كتاب اللباس، باب: لا يمشي في نعل واحدة رقم: ٥٨٥٥ ومسلم في صحيحه (١٦٦٠/٣) رقم: ٢٠٩٧ من حديث أبي هريرة.

(٣) ابن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٦٤).

الخاتمة

الحمد لله الذي يسر إتمام هذا البحث وهذه بعض النتائج التي توصلت إليها:
١- أن حديث النهي عن القزع صحيح اتفق على إخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.

٢- لا يصح الحديث إلا من مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب.

٣- لا يثبت من حديث ابن عمر إلا من طريق عبد الله بن دينار ونافع مولى ابن عمر، وأما رواية صفية بنت أبي عبيد فضيفة.
٣- لا يصح من حديث عائشة.

٤- أن تفسير القزع ورد من قول نافع، ولا مانع أن يكون قاله غيره.

٥- أن تصاريف كلمة القزع تدل على الخفة والتفرق، وذلك وثيق الصلة بالمعنى الاصطلاحي.

٦- أن القزع في الاصطلاح يطلق على حلق الرأس وترك مواضع منه يكون الشعر فيه متفرقاً ويطلق على حلق بعض الرأس وترك بعضه مطلقاً.

٧- أن القزع له صور كثيرة لا يمكن حصرها فلا يزال الناس يستحدثون أشكالاً حديثة داخلية في عموم حلق بعض الرأس وترك بعضه.

٨- حكم القزع مكروه بالإجماع.

٩- إذا كان في القزع تشبه بالكفار فحكمه التحريم.

١٠- الحكمة من النهي عن القزع، قيل: إنه زِيُّ اليهود، وقيل: إنه زِيُّ أهل

الفساد، وقيل: إنه تشويه للخلق، وقيل: إنه تغيير خلق الله وهذان القولان الأخيران

هما الأقوى في نظري.

وأخيراً، أوصي الباحثين بالعناية بالبحوث التي تكون فيها معالجة لظاهرة اجتماعية سلبية، في ضوء السنة النبوية المطهرة؛ لما للسنة من هيمنة وتأثير على قلوب الناس؛ حباً لرسول الله ﷺ، ورغبة في الاقتداء به ﷺ، وبهذا يجتمع في البحوث العلمية الأصالة العلمية والمشاركة المجتمعية.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين



فهرس المصادر والمراجع

- ابن الأثير، أبو السّعادات المبارك بن محمد الجزري "النهاية في غريب الحديث والأثر" تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (مكة المكرمة: دار الباز).
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي "كشف المشكل من حديث الصحيحين" تحقيق علي حسين البواب، (دار الوطن).
- ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" تحقيق: دار الفلاح إشراف خالد الرياض وجمعة فتحي (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر ط ١، ١٤٢٩هـ).
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد "المصنّف في الأحاديث والآثار" صححه عبد الخالق الأفغاني، (إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - باكستان ١٤٠٦هـ).
- ابن جزى، محمد بن أحمد الغرناطي "القوانين الفقهية" تحقيق: ماجد الحموي (دار ابن حزم: بيروت - لبنان ط ١، ١٤٣٤هـ).
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد "تقريب التهذيب" تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد، (دار العاصمة الرياض ط ١، ١٤١٦هـ).
- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد "لسان الميزان" مصورة دار الكتاب الإسلامي (القاهرة)، (١٤٠٠هـ).
- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد "المسند" تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين (مؤسسة الرسالة: بيروت ط: ١، ١٤١٦هـ).
- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي "جمهرة اللغة" تحقيق: رمزي منير بعلبكي (دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٧م).
- ابن دقيق العيد، أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب "شرح الإمام بأحاديث الأحكام" تحقيق: محمد خلوّف العبد الله (دار النوادر ط ٢، ١٤٢٩هـ).
- ابن رشد، أبو الوليد القرطبي "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في

- مسائل المستخرجة" تحقيق: محمد حجي (دار الغرب الإسلامي).
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي "المحكم والمحيط الأعظم" تحقيق: عبد الحميد هندراوي (دار الكتب العلمية: بيروت لبنان ط ١ ١٤٢١هـ).
- ابن عابدين، محمد بن أمين "حاشية رد المحتار" (مكتبة مصطفى البابي الحلبي: مصر، ط ٢، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م).
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق: عبد السلام هارون. (بيروت: دار الجليل، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم "غريب الحديث" تحقيق: عبد الله الجبوري (مطبعة العاني: بغداد ط ١، ١٣٩٧هـ).
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد "المغني" تحقيق: عبد الله التركي، وعبد الفتاح الحلو. (الرياض: دار عالم الكتب، ط ٣، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني "السنن"، تحقيق وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية).
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم "لسان العرب" بيروت: دار صادر.
- ابن نجم، جلال الدين عبد الله بن شاس "عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة" تحقيق: حميد بن محمد لحر (دار الغرب الإسلامي).
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني "السنن" تحقيق: عزت عبيد الدعاس، (دار الحديث بيروت ط ١، ١٣٨٨هـ).
- أبو عبيدة، القاسم بن سلام "غريب الحديث" تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان (كطبعة دار المعارف العثمانية: حيدر آباد ط ١، ١٣٨٤هـ).
- أبو عوانه، يعقوب بن إسحاق الاسفراييني "المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم" تحقيق: د. أحمد بن حسين الحارثي (الجامعة الإسلامية ط ١، ١٤٣٥هـ).
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (القاهرة: أم القرى).

- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلبي "المعجم" تحقيق: حسين سليم أسد (دار الثقافة العربية: دمشق ١٤١٢هـ).
- الأزهري، محمد بن أحمد "تهذيب اللغة" تحقيق: عبد السلام هارون وآخرين (دار المصرية للتأليف والترجمة: مصر ١٣٨٤هـ).
- الألباني، محمد ناصر الدين "صحيح الجامع الصغير" أشرف على طبعه: زهير الشاويش (المكتب الإسلامي ط ٢، ١٤٠٦هـ).
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله (وسننه، وأيامه" تحقيق: محب الدين الخطيب، بترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الريان للتراث: القاهرة ط ١، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧ م) المطبوع مع شرحه فتح الباري.
- البنار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البحر الزخار مسند البنار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله (مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة مؤسسة علوم القرآن: بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ).
- البغوي، الحسين بن مسعود "شرح السنة" تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وزهير الشاويش، (المكتب الإسلامي بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ).
- البلخي، "الفتاوى الهندية"، تأليف: جماعة من العلماء برئاسة الشيخ: نظام الدين البرغهابوري البلخي (المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق: مصر ١٣١٠هـ).
- البوصيري، أحمد بن أبي بكر "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" تحقيق: موسى بن محمد علي وعزت بن علي عطية، (دار الكتب الحديثة: مصر).
- البيهقي، أحمد بن الحسين "السنن الكبرى" بذيله: الجوهر النقي لابن التركماني دار المعرفة: بيروت، مصورة عن الطبعة الأولى الهندية، ١٣٥٢هـ).
- البيهقي، أحمد بن الحسين "شعب الإيمان" تحقيق: محمد السعيد زغلول، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ).
- البيهقي، أحمد بن الحسين "معرفة السنن والآثار" تحقيق: سيد كسرودي حسن

- (دار الكتب العلمية بيروت: لبنان، ط ١، ١٤١٢ هـ).
- التويجري، حمود بن عبد الله "دلائل الأثر على تحريم التمثيل بالشعر" (مطابع القصيم بالرياض، ط ١، ١٣٨٦ هـ)
- الجرجاني، أبو أحمد عبد الله بن عدي "الكامل في ضعفاء الرجال" تحقيق: لجنة من المختصين بإشراف الناشر (بيروت: دار الفكر: بيروت، ط ٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد "الصحاح تاج اللغة صحاح العربية" تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطار. (دار العلم للملايين: بيروت ط ٤، ١٩٩٠ م).
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري "المستدرك على الصحيحين". وفي ذيله: تلخيص المستدرك للذهبي، (دار الكتب العلمية).
- الخراسي، سليمان بن صالح "شعر الرأس أحكام وفوائد متنوعة عن شعر الرأس" (دار القاسم الرياض، ط ١، ١٤١٩ هـ)
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي "تاريخ بغداد" (دار الكتب العلمية بيروت: لبنان).
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" تحقيق: د. محمود الطّحان (مكتبة المعارف: الرياض ١٤٠٣ هـ).
- الخلال، أبو بكر أحمد بن محمد "الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل" تحقيق: سيد كسروي حسن (دار الكتب العلمية بيروت: لبنان ط ١، ١٤١٥ هـ).
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" تحقيق: محمد صالح الدباسي (دار التدمرية ط ٢، ١٤٢٨ هـ).
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر "سنن الدارقطني" (دار عالم الكتب: بيروت ط ٤، ١٣٨٨ هـ).
- الدهلوي، شاه ولي الله ابن عبد الرحيم "حجة الله البالغة" تحقيق: السيد سابق

- (دار الجيل بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ)
- الذهبي، محمد بن أحمد "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" تحقيق: علي محمد البجاوي (دار الفكر: بيروت).
- الرويانى، أبو بكر محمد بن هارون "مسند الصحابة" خرج أحاديثه: صلاح بن محمد عويضة (دار الكتب العلمية ط: ١).
- الشرييني، شمس الدين محمد بن محمد "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج" (مطبعة مصطفى البابي الحلبي: مصر ١٣٧٧هـ).
- الشوكاني، محمد بن علي "نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار" (مكتبة مصطفى الحلبي: مصر).
- الطبي، شرف الدين الحسين بن محمد "شرح الطبي على مشكاة المصابيح المسمى الكاشف عن حقائق السنن"، اعتنى به: محمد علي سمك (دار الكتب العلمية بيروت: لبنان ط ١، ١٤٢٢هـ).
- العثيمين، محمد بن صالح "الشرح الممتع على زاد المستنقع" (دار ابن الجوزي ط ١، ١٤٢٢هـ).
- العيني، محمود بن أحمد "عمدة القارئ شرح صحيح البخاري" مكتبة مصطفى البابي الحلبي: مصر ط ٢، ١٣٩٢هـ).
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد "العين" تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.
- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب "القاموس المحيط" تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة (مؤسسة الرسالة: بيروت ط ٢، ١٤٠٧هـ).
- القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي "مشارك الأنوار على صحاح الآثار في غريب الحديث" تحقيق: إبراهيم بن شمس الدين (دار الكتب العلمية: بيروت ط ١، ١٤٢٣هـ).
- القراقي، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس "الذخيرة في فروع المالكية"

- تحقيق: أبي إسحاق أحمد عبد الرحمن (دار الكتب العلمية ط ١، ١٤٢٢هـ).
- القرطبي، أحمد بن عمر "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" تحقيق: محيي الدين ديب مستو وآخرين (دار ابن الكثير: دمشق ط ١، ١٤١٧هـ).
- القسطلاني، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري الإمام" تحقيق وضبط: محمد عبد العزيز الخالدي (دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط ١).
- الكرماني، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" (دار إحياء التراث العربي بيروت: لبنان ط ٢، ١٤٠١هـ).
- الكوراني، أحمد بن إسماعيل "الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري" تحقيق: أحمد عزو عناية (دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان ط ١، ١٤٢٩هـ).
- المرداوي، علي بن سليمان "الإنصاف" تحقيق: محمد بن حامد الفقي (دار إحياء التراث العربي: بيروت ط ٢).
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب "السنن" ومعه شرح السيوطي، وحاشية السندي، اعتنى به ورقمه: عبد الفتاح أبي غدة (مكتب المطبوعات الإسلامية: حلب ط ٢، ١٤٠٦هـ).
- النووي، يحيى بن شرف الدمشقي "المجموع شرح المذهب" (دار الفكر: بيروت).
- النووي، يحيى بن شرف الدمشقي "المنهاج شرح صحيح مسلم" (المطبعة المصرية ط ١، ١٣٤٧هـ).
- النووي، يحيى بن شرف الدمشقي "روضة الطالبين" (دار ابن حزم بيروت: لبنان ط ١، ١٤٢٣هـ).
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام "مصنف عبد الرزاق" تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي (المكتب الإسلامي بيروت: لبنان ط ٢، ١٤٠٣هـ).
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري "الجامع الصحيح" تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (دار إحياء الكتب العربية: القاهرة).

الجهني، مانع بن حماد "الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة" (دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤٢٠هـ).
موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، مجموعة من المصنفين (دار الهادي النبوي للنشر والتوزيع: مصر ط ١ ١٤٣٣هـ).

bibliography

Ibn al-Athīr, Abū alss‘ādāt al-Mubārak ibn Muḥammad al-Jazarī "al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar" taḥqīq: Ṭāhir al-Zāwī wa-Maḥmūd al-Ṭanāḥī, (Makkah al-Mukarramah: Dār al-Bāz).

Ibn al-Jawzī, Abū al-Faraj ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī "Kashf al-mushkil min Ḥadīth al-ṣaḥīḥayn" taḥqīq ‘Alī Ḥusayn al-Bawwāb, (Dār al-waṭan).

Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn ‘Umar ibn ‘Alī "al-Tawḍīḥ li-sharḥ al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ" taḥqīq: Dār al-Falāḥ ishrāf Khālīd alrīyāz wjm‘h Faṭḥī (Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah bi-Dawlat Qaṭar Ṭ1, H).

Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr ‘Abd Allāh ibn Muḥammad "al-mṣnnf fī al-aḥādīth wa-al-āthār" ṣaḥḥaḥahu ‘Abd al-Khālīq al-Afghānī, (Idārat al-Qur’ān wa-al-‘Ulūm al-Islāmīyah-Bākistān 1406h).

Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad al-Gharnāṭī "al-qawānīn al-fiqhīyah" taḥqīq: Mājid al-Ḥamawī (Dār Ibn Ḥazm: Bayrūt – Lubnān Ṭ1, 1434h).

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad "Taqrīb al-Tahdhīb" taḥqīq: Abī al-Ashbāl Ṣaghīr Aḥmad, (Dār al-‘Aṣimah al-Riyād Ṭ1, 1416h).

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad "Lisān al-mīzān" muṣawwarah Dār al-Kitāb al-Islāmī (al-Qāhirah), (1400h).

Ibn Ḥanbal, Abū ‘Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad "al-Musnad" taḥqīq: Shu‘ayb al-Arnā‘ūt, wa-ākharīn (Mu’assasat al-Risālah: Bayrūt Ṭ: 1, 1416h.).

Ibn Durayd, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Azdī "Jamharat al-lughah" taḥqīq: Ramzī Munīr Ba‘labakkī (Dār al-‘Ilm Ilmlāyyn-Bayrūt, Ṭ1, 1987m).

Ibn Daqīq al-‘Id, Abū al-Faṭḥ Taqī al-Dīn Muḥammad ibn ‘Alī ibn Wahb "sharḥ al-Ilmām bi-aḥādīth al-aḥkām" taḥqīq: Muḥammad Khallūf al-‘Abd Allāh (Dār al-Nawādir ṭ2, 1429h).

Ibn Rushd, Abū al-Walīd al-Qurṭubī "al-Bayān wa-al-taḥṣīl wa-al-sharḥ wa-al-tawjīh wa-al-ta‘līl fī masā’il al-mustakhrajah"

taḥqīq: Muḥammad Ḥajjī (Dār al-Gharb al-Islāmī).

Ibn sydh, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl al-Mursī "al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘ẓam" taḥqīq: ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī (Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah: Bayrūt Lubnān Ṭ1 1421h).

Ibn ‘Ābidīn, Muḥammad ibn Amīn "Ḥāshiyat radd al-muḥtār" (Maktabat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī: Miṣr, ṭ2, 1386 H-1966 M).

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā "Mu‘jam Maqāyīs al-lughah" , taḥqīq: ‘Abd al-Salām Hārūn. (Bayrūt: Dār al-Jīl, Ṭ1, 1411 H-1991 M).

Ibn Qutaybah, ‘Abd Allāh ibn Muslim "Gharīb al-ḥadīth" taḥqīq: ‘Abd Allāh al-Jubūrī (Maṭba‘at al-‘Ānī: Baghdād Ṭ1, 1397h).

Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad "al-mghny" taḥqīq: ‘Abd Allāh al-Turkī, wa-‘Abd al-Fattāḥ al-Ḥulw. (al-Riyāḍ: Dār ‘Ālam al-Kutub, ṭ3, 1417 H-1997 M).

Ibn Mājah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī "al-sunan" , taḥqīq wa-tarqīm: Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī, (Dār Ihṡā’ al-Kutub al-‘Arabīyah).

Ibn manzūr, Jamāl al-Dīn Muḥammad ibn Mukarram "Lisān al-‘Arab" Bayrūt: Dār Šādīr.

Ibn Najm, Jalāl al-Dīn ‘Abd Allāh ibn Shās "‘aqd al-Jawāhir al-thamīnah fī madhhab ‘Ālam al-Madīnah" taḥqīq: Ḥamīd ibn Muḥammad Laḥmar (Dār al-Gharb al-Islāmī).

Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath al-Sijistānī "al-sunan" taḥqīq: ‘Izzat ‘Ubayd al-Da‘ās, (Dār al-ḥadīth Bayrūt Ṭ1, 1388h). i

Abū ‘Ubaydah, al-Qāsim ibn Sallām "Gharīb al-ḥadīth" taḥqīq: D. Muḥammad ‘Abd al-mu‘īd Khān (kṭb‘h Dār al-Ma‘ārif al-‘Uthmānīyah: Haydar Ābād Ṭ1, 1384h).

Abū wānh, Ya‘qūb ibn Ishāq alāsfrāyyny "al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhrij ‘alā Ṣaḥīḥ Muslim" taḥqīq: D. Aḥmad ibn Ḥusayn al-Ḥārithī (al-Jāmi‘ah al’slāmytṭ1, 1435h).

Abū nu‘ym, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh al-Aṣbahānī "Ḥilyat al-awliyā’ wa-ṭabaqāt al-aṣfiyā’" (al-Qāhirah: Umm al-Qurā).

Abū Ya‘lá, Aḥmad ibn ‘Alī ibn al-Muthanná al-Mawṣilī "al-Mu‘jam" taḥqīq: Ḥusayn Salīm Asad (Dār al-Thaqāfah al-‘Arabīyah: Dimashq 1412h).

al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad "Tahdhīb al-lughah" taḥqīq: ‘Abd al-Salām Hārūn wa-ākharīn (Dār al-Miṣrīyah lil-

Ta'lif wa-al-Tarjamah: Miṣr 1384 H).

al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn "Ṣaḥīḥ al-Jāmi' al-Ṣaghīr" Ashraf 'alā ṭab'ihī: Zuhayr al-Shāwīsh (al-Maktab al-Islāmī ʔ2, 1406h).

al-Bukhārī, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā'īl "al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ al-Musnad min Ḥadīth Rasūl Allāh ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam wsnnh, wa-ayyāmuh" taḥqīq: Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, btrqym: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, (Dār al-Rayyān lil-Turāth: al-Qāhirah ʔ1, 1407h 1987 M) al-maṭbū' ma'a sharaḥahu Faṭḥ al-Bārī.

al-Bazzār, Abū Bakr Aḥmad ibn ḥmrw ibn 'Abd al-Khālīq al-Baḥr al-zakḥkhār Musnad al-Bazzār, taḥqīq: D. Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh (Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam - al-Madīnah al-Munawwarah Mu'assasat 'ulūm al-Qur'ān: Bayrūt, ʔ1, 1409H).

al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas'ūd "sharḥ al-Sunnah" taḥqīq: Shu'ayb al-Arnā'ūt, wa-Zuhayr al-Shāwīsh, (al-Maktab al-Islāmī Bayrūt, ʔ2, 1403h).

al-Balkhī, "al-Fatāwā al-Hindīyah" , ta'lif: Jamā'at min al-'ulamā' bi-ri'āsat al-Shaykh: Nizām al-Dīn albrnhābwry al-Balkhī (al-Maṭba'ah al-Kubrā al-Amīrīyah-bwlāq: Miṣr 1310h).

al-Būṣīrī, Aḥmad ibn Abī Bakr "Miṣbāḥ al-zujājah fī Zawā'id Ibn Mājah" taḥqīq: Mūsā ibn Muḥammad 'Alī w'zt ibn 'Alī 'Aṭīyah, (Dār al-Kutub al-ḥadīthah: Miṣr).

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn "al-sunan al-Kubrā" bdhyllh: al-jawhar al-naqī li-Ibn al-Turkumānī Dār al-Ma'rifah: Bayrūt, mšwwrh 'an al-Ṭab'ah al-ūlā al-Hindīyah, 1352h).

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn "sha'b al-īmān" taḥqīq: Muḥammad al-Sa'id Zaghlūl, (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, ʔ1, 1410h).

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn "ma'rifat al-sunan wa-al-āthār" taḥqīq: Sayyid ksrwdy Ḥasan (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt: Lubnān, ʔ1, 1412h).

al-Tuwayjirī, Ḥammūd ibn 'Abd Allāh "Dalā'il al-athar 'alā taḥrīm al-tamthīl bi-al-shi'r" (Maṭābi' al-Qaṣīm bi-al-Riyāḍ, ʔ1, 1386h)

al-Jurjānī, Abū Aḥmad 'Abd Allāh ibn 'Adī "al-kāmil fī ḍu'afā' al-rijāl" taḥqīq: Lajnat min al-mukhtaṣṣīn bi-ishrāf al-Nāshir (Bayrūt: Dār al-Fikr: Bayrūt, ʔ2, 1405 H-1985m).

al-Jawharī, Ismā'īl ibn Ḥammād "al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah ṣiḥāḥ al-'Arabīyah" taḥqīq: Aḥmad ibn 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār. (Dār al-'Ilm lil-Malāyīn: Bayrūt ٤4, 1990 M).

al-Ḥākim, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Nīsābūrī "al-Mustadrak 'alā al-ṣaḥīḥayn" wa-fi dhaylih: Talkhīṣ al-Mustadrak lil-Dhahabī, (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah).

al-Kharāshī, Sulaymān ibn Ṣāliḥ "shi'r al-ra's Aḥkām wa fawā'id mutanawwi'ah 'an shi'r al-ra's" (Dār al-Qāsim al-Riyāḍ, ٦1, 1419h)

al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn 'Alī "Tārīkh Baghdād" (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt: Lubnān).

al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn 'Alī "al-Jāmi' li-akhlāq al-Rāwī wa-ādāb alssām'" taḥqīq: D. Maḥmūd al-tṭḥān (Maktabat al-Ma'ārif: al-Riyāḍ 1403h).

al-Khallāl, Abū Bakr Aḥmad ibn Muḥammad "al-wuqūf wa-al-tarajjul min al-Jāmi' li-masā'il al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal" taḥqīq: Sayyid Kasrawī Ḥasan (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah Bayrūt: Lubnān ٦1, 1415h).

al-Dāraquṭnī, Abū al-Ḥasan 'Alī ibn 'Umar "al-'ilal al-wāridah fī al-aḥādīth al-Nabawīyah" taḥqīq: Muḥammad Ṣāliḥ al-Dabbāsī (Dār al-Tadmurīyah ٦2, 1428h).

al-Dāraquṭnī, Abū al-Ḥasan 'Alī ibn 'Umar "Sunan al-Dāraquṭnī" (Dār 'Ālam al-Kutub: Bayrūt ٦4, 1388 H).

al-Dihlawī, Shāh Walī Allāh Ibn 'Abd al-Raḥīm "ḥujjat Allāh al-Bālighah" taḥqīq: al-Sayyid sābiq (Dār al-Jīl Bayrūt, ٦1, 1426h)

al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad "mīzān al-i'tidāl fī Naqd al-rijāl" taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī (Dār al-Fikr: Bayrūt).

al-rwyāny, Abū Bakr Muḥammad ibn Hārūn "Musnad al-ṣaḥābah" kharraja aḥādīthahu: Ṣalāḥ ibn Muḥammad 'Uwayḍah (Dār al-Kutub al-'Ilmīyah ٦: 1).

al-Shirbīnī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Muḥammad "Mughnī al-muḥtāj ilā ma'rifat ma'ānī alfāz al-Minhāj" (Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī: Miṣr 1377h).

al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī "Nayl al-awṭār sharḥ Muntaqā al-akhbār min aḥādīth Sayyid al-akhbār" (Maktabat Muṣṭafā al-Ḥalabī: Miṣr).

al-Ṭībī, Sharaf al-Dīn al-Ḥusayn ibn Muḥammad "sharḥ al-Ṭībī 'alā Mishkāṭ al-Maṣābiḥ al-musammā al-Kāshif 'an ḥaqā'iq

al-sunan" , i'taná bi-hi: Muḥammad 'Alī Samak (Dār al-Kutub al-'Ilmiyah Bayrūt: Lubnān Ṭ1, 1422h).

al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ "al-sharḥ al-mumti" 'alá Zād al-Mustanqa" (Dār Ibn al-Jawzī Ṭ1, 1422h).

al-'Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad "'Umdat al-qāri' sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī" Maktabat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī: Miṣr ṭ2, 1392 H).

al-Farāhīdī, Abū 'Abd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad "al-'Ayn" taḥqīq: Maḥdī al-Makhzūmī wa-Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī.

al-Fayrūz Ābādī, Muḥammad ibn Ya'qūb "al-Qāmūs al-muḥīṭ" taḥqīq: Maktab taḥqīq al-Turāth fī Mu'assasat al-Risālah (Mu'assasat al-Risālah: Bayrūt ṭ2, 1407 H).

al-Qādī 'Iyād, 'Iyād ibn Mūsá al-Yaḥṣubī "Mashāriq al-anwār 'alá ṣiḥāḥ al-Āthār fī Gharīb al-ḥadīth" taḥqīq: Ibrāhīm ibn Shams al-Dīn (Dār al-Kutub al-'Ilmiyah: Bayrūt Ṭ1, 1423 H).

al-Qarāfī, Shihāb al-Dīn Abī al-'Abbās Aḥmad ibn Idrīs "al-Dhakhīrah fī furū' al-Mālikīyah" taḥqīq: Abī Ishāq Aḥmad 'Abd al-Raḥmān (Dār al-Kutub al-'Ilmiyah Ṭ1, 1422h).

al-Qurtubī, Aḥmad ibn 'Umar "al-mufhim li-mā ushkila min Talkhīṣ Kitāb Muslim" taḥqīq: Muḥyī al-Dīn Dīb Mastū wa-ākharīn (Dār Ibn al-kathīr: Dimashq Ṭ1, 1417 H).

al-Qaṣṭallānī, Shihāb al-Dīn Abī al-'Abbās Aḥmad ibn Muḥammad al-Shāfi'ī "Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī al-Imām" taḥqīq wa-ḍabaṭa: Muḥammad 'Abd al-'Azīz al-Khālīdī (Dār al-Kutub al-'Ilmiyah byrwt-Lubnān Ṭ1).

al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf ibn 'Alī ibn Sa'īd "al-Kawākib al-Darārī fī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī" (Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī Bayrūt: Lubnān ṭ2, 1401h).

al-Kūrānī, Aḥmad ibn Ismā'īl "al-Kawthar al-jārī ilá Riyāḍ aḥādīth al-Bukhārī" taḥqīq: Aḥmad 'Izzū 'Ināyat (Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt: Lubnān Ṭ1, 1429h).

Mardāwī, 'Alī ibn Sulaymān "al-Inṣāf" taḥqīq: Muḥammad ibn Ḥāmid al-Fiḳī (Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī: Bayrūt ṭ2).

al-nisā'ī, Abū 'Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu'ayb "al-sunan" wa-ma'ahu sharḥ al-Suyūṭī, wa-ḥāshiyat al-Sindī, i'taná bi-hi wa-raqqamahu: 'Abd al-Fattāḥ Abī Ghuddah (Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah: Ḥalab ṭ2, 1406h).

al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf al-Dimashqī "al-Majmū' sharḥ al-Muḥadhdhab" (Dār al-Fikr: Bayrūt).

al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf al-Dimashqī "al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim" (al-Maṭba‘ah al-Miṣrīyah Ṭ1, 1347h).

al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf al-Dimashqī "Rawḍat al-ṭālibīn" (Dār Ibn Ḥazm Bayrūt: Lubnān Ṭ1, 1423h).

al-Ṣan‘ānī, Abū Bakr ‘Abd al-Razzāq ibn Hammām "Muṣannaf ‘Abd al-Razzāq" taḥqīq: Ḥabīb al-Raḥmān al-A‘ẓamī (al-Maktab al-Islāmī Bayrūt: Lubnān ṭ2, 1403h).

Muslim, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Nīsābūrī "al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ" taḥqīq: Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī (Dār Ihṡā’ al-Kutub al-‘Arabīyah: al-Qāhirah).

al-Juhanī, Mānī‘ ibn Ḥammād "al-Mawsū‘ah al-muyassarrah fī al-adyān wa-al-madhāhib wa-al-aḥzāb al-mu‘āṣirah" (Dār al-nadwah al-‘Ālamīyah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, ṭ4, 1420h).

Mawsū‘at al-ijmā‘ fī al-fiqh al-Islāmī, majmū‘ah min al-Muṣannifīn (Dār al-Hudá al-Nabawī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘: Miṣr Ṭ1 1433h).



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



No.	Researches	page
1-	Mnemonic and Studying Skills Among the Scholars of Hadith, and Some of Their Practical Applications Dr. Saud bin Abed bin Salim Al-Harbi	11
2-	The human features of orphan patronization: An objective study through the Prophetic Sunnah Prof. Mohamed Sayed Ahmed Shehata	61
3-	The Hadith of Abdullah bn 'Umar - may Allāh be pleased with me - on forbidding of al-Qaza - Hadith and Jurisprudence related study - Dr. Ahmed bin Abdullah bin Abdulrahman Alhamdan	123
4-	The venerable Companion Safiyya bint Al-Zubayr - may God be pleased with her - and her narrations Dr. Mona Mohammed Mabkhout Al- Habshan	173
5-	The Hadiths Narrated on Observing Two Raka'h Voluntary Prayers - Compilation and Study - Dr. Salih bin Abdullah Mubarak Alzubaydi	231
6-	Al- Mu'tazilah's Refutation of the Christians - An inductive-analytical study - Prof. Khalid bin Abdulaziz Alsaif	297
7-	Prophet's (PBUH) nation and its evidence of his prophecy -Decennial analytical study - Dr. Samia bint Yassin Al-Badri	357
8-	Reincarnation between Hinduism and Buddhism - A comparative Analytical Study - Dr. Nizar bin Talib bin Muhammad Issa Al-Ahmadi	405
9-	Jurisprudential controls for the validity of giving compensation in competitions and examples of its contemporary applications - Applied original study - Prof. Awad bin Humaydan Al-Harbi	459
10-	The Jurisprudential Rulings Regarding the Foster Daughter - A Jurisprudential Study - Dr. Saud ben Melouh Al-Enazi - Dr. Abdelkhalek Mohamed Ahmed	519

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal



Publication Rules at the Journal (*)

- 1-The research should be new and must not have been published before.
- 2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- 3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- 4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- 5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- 6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- 7-In case the research publication is approved, the journal shall
- 8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- 9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- 10-The journal's approved reference style is "Chicago".
- 11-The research should be in one file, and it should include:
 - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
 - An abstract in Arabic and English.
 - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- 12- The researcher should send the following attachments to the journal:
The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidan Az-Zufairi

Professor of Aqidah at Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri

Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Roubi

Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ‘Abdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān

Professor of Da‘wah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hajiri

Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ‘Abdullāh bin ‘Abd al-‘Aziz Al-Falih

Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini

Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi

Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfi

Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini

Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī

Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji

Professor of Qirā‘āt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid

Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfi al-‘Anazī

Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed

Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu

A Professor of higher education in Morocco

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij

A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri

A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud

Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami

The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer

A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Correspondence :

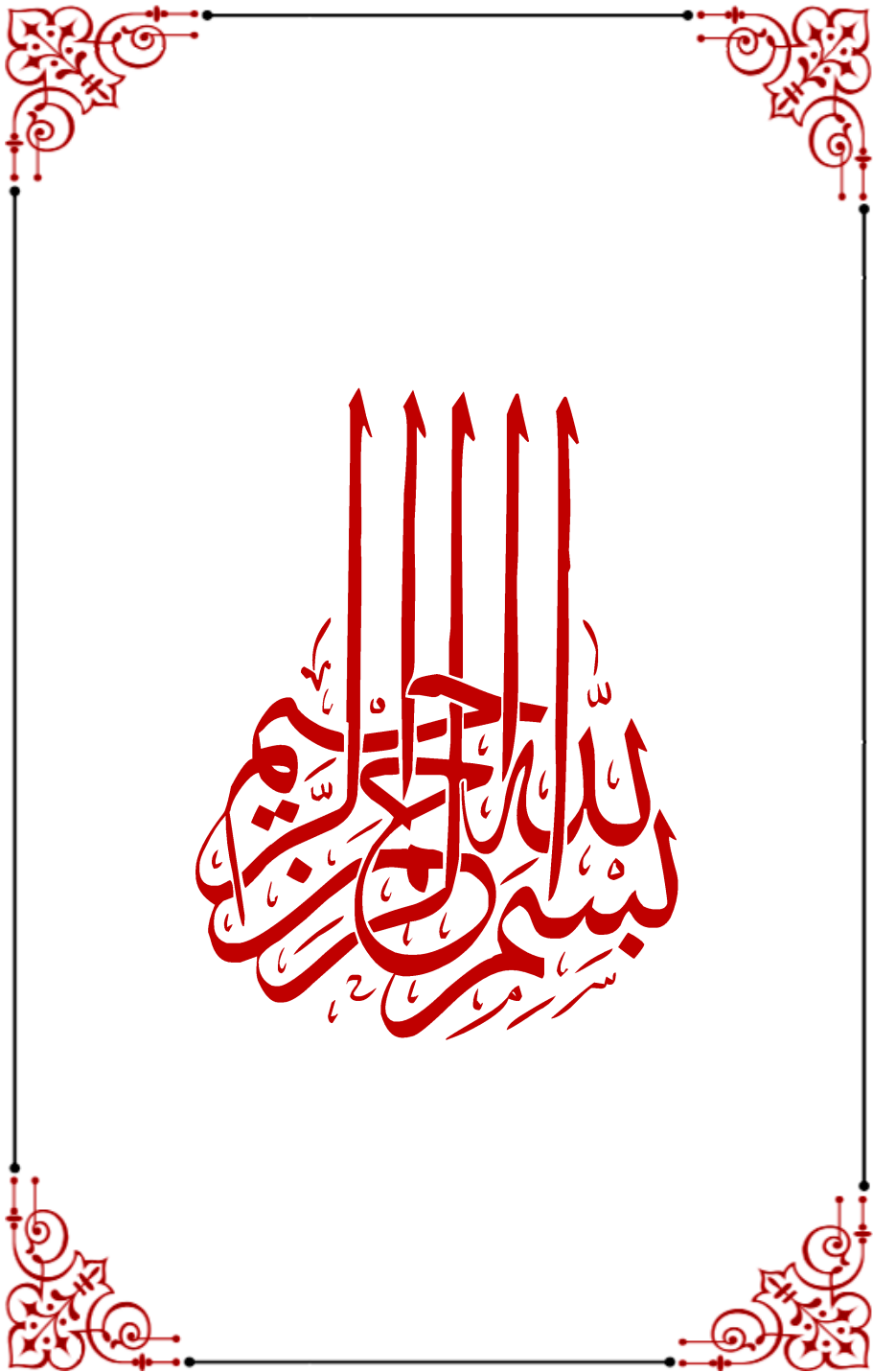
**The papers are sent with the name of the Editor - in
– Chief of the Journal to this E-mail address:**

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>





الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



Copyrights are reserved

Paper Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7836 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International serial number of periodicals (ISSN)

1658 - 7898

Online Version :

Filed at the King Fahd National Library No :

7838 - 1439

and the date of : (17/9/1439 AH)

International Serial Number of Periodicals (ISSN)

1658 - 7901



KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH



ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Lssue (208) - Volume (2) - Year (58) - March 2024

**KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH**



JOURNAL OF THE ISLAMIC UNIVERSITY OF SHARIA SCIENCES

A PERIODICAL, PEER-REVIEWED SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (208) - Volume (2) - Year (58) - March 2024